

مرسوم أميري رقم (16) لسنة 2016

بشأن معالجة حالات الفئات الناتجة عن تعداد الشارقة 2015

نحن سلطان بن محمد القاسمي حاكم إمارة الشارقة،  
بعد الاطلاع على القانون رقم (2) لسنة 1999م بشأن إنشاء المجلس التنفيذي لإمارة الشارقة ولائحته  
الداخلية وتعديلاته،  
وبناءً على نتائج تعداد الشارقة 2015، التي وصلتنا من دائرة الإحصاء والتنمية المجتمعية في إمارة الشارقة،  
ومراعاةً لشؤون المواطنين من أبناء إمارة الشارقة، ولما تقتضيه المصلحة العامة،  
أصدرنا المرسوم التالي:

#### مادة رقم ( 1 )

تحصر حالات المواطنين الناتجة عن تعداد الشارقة 2015 والتي تحتاج إلى تدخل منا لمتابعتها و معالجة شؤونها وفق  
الفئات التالية:

1. فئة الأيتام.
2. فئة الأزامل والمطلقات والمهجورات.
3. فئة ذوي الإعاقة.
4. فئة كبار السن.
5. فئة الأميين والراغبين باستكمال تعليمهم.
6. فئة الباحثين عن عمل.

#### مادة رقم ( 2 )

يُنَاط بالجهات الحكومية وشبه الحكومية التالية كلٌّ بحسب اختصاصه، مهمة حصر الفئات المذكورة في المادة رقم (1)  
من هذا المرسوم ومتابعتها ودراسة حالاتها - مجتمعة أو منفردة - حسب مقتضى الحالة، ورفع التقارير والتوصيات  
والحلول المناسبة لمعالجته إلينا بشكل مباشر وبالسعة الممكنة:

| م | الفئة:                              | الجهة المكلفة بها:                                 |
|---|-------------------------------------|----------------------------------------------------|
| 1 | الأيتام.                            | مؤسسة الشارقة للتمكين الاجتماعي.                   |
| 2 | الأرامل والمطلقات والمهجورات.       | مراكز التنمية الأسرية بالمجلس الأعلى لشؤون الأسرة. |
| 3 | ذوي الإعاقة.                        | مدينة الشارقة للخدمات الإنسانية.                   |
| 4 | كبار السن.                          | دائرة الخدمات الاجتماعية.                          |
| 5 | الأميين والراغبين باستكمال تعليمهم. | مجلس الشارقة للتعليم.                              |
| 6 | الباحثين عن عمل.                    | دائرة الموارد البشرية.                             |

أما بخصوص الحالات الطارئة الناتجة عن تعداد الشارقة فيكلف بحصرها ومتابعتها ودراسة حالاتها الديوان الأميري في إمارة الشارقة. وترفع لنا بالسرعة الممكنة ومباشرة التقارير والتوصيات والحلول المناسبة لمعالجتها.

#### مادة رقم (3)

تلتزم دائرة الإحصاء والتنمية المجتمعية بالإمارة. بموافاة الجهات المكلفة بأعداد وبيانات الفئات كما هو محددة بالمادة رقم (2) من هذا المرسوم. وأية معلومات هامة تطلبها الجهات في سبيل معالجة حالات الفئات المحددة.

#### مادة رقم (4)

يكون للجهات الحكومية وشبه الحكومية المذكورة في المادة رقم (2) من هذا المرسوم كلٌ بحسب اختصاصه. ممارسة كافة الصلاحيات اللازمة لمباشرة مهامها المحدد في هذا المرسوم. وعلى جميع الجهات الحكومية في الإمارة التعاون والتنسيق معها بما يؤهلها للقيام بمهامها الموكلة إليها من قبل الحاكم.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

Sultan Bin Mohamed Al Qasimi  
Supreme Council Member  
Ruler Of Sharjah

سُلطان بن محمد القاسمي  
عضو المجلس الأعلى للإتحاد  
حاكم الشارقة

مادة رقم (5)

يعمل بهذا المرسوم اعتباراً من تاريخ صدوره، وعلى الجهات المعنية تنفيذ أحكامه كلاً فيما يخصه وينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية.

صدر عنا بتاريخ :-

الثلاثاء 14 جمادى الأول 1437 هـ

الموافق 23 فبراير 2016 م

سلطان بن محمد القاسمي  
حاكم إمارة الشارقة